



٦١ مارس ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	النصل التشريعي
٢	دور الإنعقاد
٣٧٤	رقم الوثيقة

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد...

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن تعديل المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن إنشاء صندوق دعم الأسرة ، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية. برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر. مع خالص التحية ،

مقدم الاقتراح

د. يوسف سيد حسن الزلزلة

بحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ديوانه على سادة الأعضاء  
٢٠١٤  
١٤١٤



## اقتراح بقانون

بتعديل المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣

### بشأن إنشاء صندوق دعم الأسرة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن إنشاء صندوق دعم الأسرة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

## مادة أولى

تعديل المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ويضاف إليها  
فقرة أخيرة نصها كالآتي :  
يجوز للصندوق تجديد الفترة المشار إليها في البند رقم ( ١ ) من هذه المادة لتلقي  
طلبات المواطنين الراغبين في الاستفادة من هذا القانون أو إعادة فتحها مجددا  
ولفترة لا تتجاوز ستة أشهر أخرى تبدأ من تاريخ نشر هذا القانون في الجريدة  
الرسمية.

## مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح



### المذكرة الايضاحية

لاقتراح بقانون بتعديل المادة الثالثة من القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣

بشأن إنشاء صندوق دعم الأسرة

نظرا لعدم قدرة العديد ممن صدر هذا القانون لصالحهم ولمعاونتهم على الاستجابة لمتطلباته ، ولعدم إتاحة الفرصة الزمنية الكافية أمامهم للتقدم بطلباتهم ولإتاحة الفرصة أمام البنوك لدراسة أوضاع المدينين والبت فيها رئي تقديم هذا الاقتراح بفتح باب التقدم أمامهم للاستفادة من خدمات الصندوق بما يحقق فائدة أعم لإنهاء معاناة المدينين وللإستفادة من الخدمات التي يقدمها الصندوق لأكبر شريحة منهم ، ولهذا أنشئ هذا القانون لإعادة فتح الفترة الزمنية السابقة وتجديدها بما يحقق فائدة لأكبر عدد ممكن منهم وبما يساهم في إنهاء معاناتهم وفقا لهذا القانون.